21970 ـ هل تصلي المرأة في بيتها متطيّبة لابسة حليَّها

السؤال

هل يجوز أن تصلي المسلمة وهي تلبس الخواتم أو الأسورة ؟ وهل يجوز أن تصلي وهي متعطرة إذا كانت بمفردها في بيتها ؟ أم يجب عليها أن تتخلص من رائحة العطر وتخلع خواتمها كي تؤدي الصلاة ؟.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

المجمل : يجوز للمرأة أن تصلي وهي تلبس حليّها وهي متعطِّرة ، وليس في فعلها شيئاً من ذلك إبطال لصلاتها .

الجواب المفصَّل :

و المنهي عنه هو تطيُّبها حال خروجها إلى المسجد للصلاة فقد روى مسلم في صحيحه عَنْ زَيْنَبَ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْمَسْجِدَ فَلا تَمَسَّ طِيبًا) (الصلاة/674) قال ابن حجر : ويُلحق بالطيب ما في معناه ، لأن سبب المنع منه ما فيه من تحريك داعية الشهوة كحسن الملبس والحلي الذي يظهر والزينة الفاخرة وكذا الاختلاط بالرجال " . أهـ

فتبيّن أن العلّة في المنع من التطيُّب وأخذ الزينة حال الخروج إلى الصلاة في المسجد هو ما يترتب على ذلك من قيام دواعي الفتنة والشر .

ولمَّا كان في تطيُّب المرأة وخروجها إلى المسجد مفسدة عظيمة مُنِعت من ذلك حال خروجها ، وهذه المفسدة منتفية إذا فعلت ذلك في بيتها ، فلا تُمنع منه ، ولا يضرُّ ذلك صلاتها . والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد .